

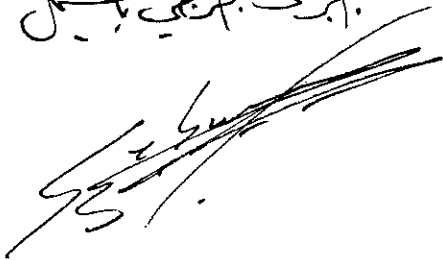
بيروت في ١/١/٢٠٢٦

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه
بالسؤال الآتي آمليين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

ج. ز. م. م. م.



الدكتور نواف سلام المحترم،

[illegible]

وحيث إن الاتفاق وما يترتب من التزامات دولية يستوجب احترام الأصول الدستورية والقانونية في مناقشته وإقراره، ضماناً لشرعيته الوطنية والدستورية، وتفاعلياً لأي نزاع حول مدى إلزاميته أو دستوريته.

1- ما هو الأساس القانوني والسياسي الذي اعتمدته الحكومة للموافقة على اتفاق لا يتضمن نصاً واضحاً وصريحاً يلزم إسرائيل بالانسحاب الكامل من الأراضي اللبنانية المحتلة، ولا يحدد جدولاً زمنياً لذلك، وما هي الضمانات التي حصل عليها لبنان لمنع استغلال عبارة "إعادة الانتشار" بما يسمح باستمرار الاحتلال؟

3- ما هي الإجراءات الدستورية التي ستتبعها الحكومة في شأن هذا الاتفاق، وهل تعتبره من الاتفاقات الدولية التي تستوجب عرضه على مجلس الوزراء ومجلس النواب وفقاً للأصول الدستورية، مع تزويد المجلس النيابي بنسخة كاملة من الاتفاق وجميع الملاحق أو المذكرات أو التفاهات المرتبطة به؟

سید زار ای عیسیٰ
Old Allah